

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٩ لسنة ١٩٦٣

بربط ميزانية شئون الأعيان الموقوفة المسماة لمحافظة الفيوم
للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

ميزانية السنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

مجلس محافظة الفيوم
الملحق رقم ١ - شئون الأعيان الموقوفة

جدول حرف (ا) المصاريف

جنيه	
٤٦٠	باب ١ - مرتبات وأجور
١٤٠	٢ - مصاريف عامة
٥٤٩٠	مصاريف غير مبوبة
<u>٥٩٩٠</u>	<u>المجملة</u>

جدول حرف (ب) الإيرادات

تغيرات سنة	
١٩٦٢	١٩٦٣
جنيه	جنيه
-	١٦٧٠
-	٤٢٠
-	٥٥
-	٥٠
-	١٧٥٥
-	٢٠٤٠
-	<u>٥٩٩٠</u>
	إيجار المباني
	إيجار الأراضي الفضاء
	المتظر تحصيله من متأخر المباني والأراضي الفضاء
	إيرادات متعددة
	إيجار الأطيان والحدائق
	المتظر تحصيله من متأخر إيجار الأطيان والحدائق
	<u>المجملة</u>

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلم الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلم القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعديل بالقانون رقم ١٥١
لسنة ١٩٦١ والقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٣ ،وعلم القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٥٢ بتسليم الأعيان التي تديرها
وزارة الأوقاف إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي والمجاليين المحليين ،

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ،

قرر :

مادة ١ - تقررت مصاريف شئون الأعيان الموقوفة التي سامت محافظة الفيوم لإدارتها نيابة عن وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ بمبلغ ٥٩٩٠ جنيهاً (خمسة آلاف وتسعمائة وتسعين جنيهاً) موزعة حسب الجدول حرف (ا) المرافق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات الأعيان سالفه الذكر للسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٣ بمبلغ ٥٩٩٠ جنيهاً (خمسة آلاف وتسعمائة وتسعين جنيهاً) موزعة حسب الجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٣ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع وزير الأوقاف .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برأسه الجمهوري في ٩ ربيع الآخر سنة ١٢٨٢ (١٩٦٣)

جمال عبد الناصر